

الحكم العام الملزم رقم (13) لسنة 2022 تاريخ 2022/9/21
ال الصادر عن لجنة الأحكام الملزمة
المشكلة بموجب كتاب معالي وزير المالية رقم (345/4/5) تاريخ 2022/1/9

الموضوع : المساهمة الوطنية

اجتمعت لجنة الأحكام الملزمة لتدارس الموضوع أعلاه في ظل أحكام الفقرة (و) من المادة (11) من قانون ضريبة الدخل رقم (34) لسنة 2014 وتعديلاته حيث بالرجوع لهذه الفقرة والتي تنص على ما يلي:

- ((و-1- ينشأ لدى الدائرة حساب يسمى (حساب المساهمة الوطنية) وعلى الوزير رصد موجودات هذا الحساب في الموازنة العامة لسداد الدين العام، وتكون إيرادات هذا الحساب مما يلي :
- أ. 3% من الدخل الخاضع للضريبة للبنوك وشركات توزيع وتوليد الكهرباء.
 - ب. 7% من الدخل الخاضع للضريبة لشركات تعدين المواد الأساسية.
 - ج. 4% من الدخل الخاضع للضريبة لشركات الوساطة المالية والشركات المالية والأشخاص الاعتباريين الذين يمارسون أنشطة التأجير التمويلي.
 - د. 2% من الدخل الخاضع للضريبة لشركات الاتصالات الأساسية والتأمين وإعادة التأمين.
 - هـ. 1% من الدخل الخاضع للضريبة لباقي الأشخاص الاعتباريين.
 - و. 1% من الدخل الخاضع للضريبة مما يزيد عن (200000) مائتي ألف دينار للشخص الطبيعي.
 - ز. التبرعات والهبات.
- 2- تتولى الدائرة فرض وتحصيل قيمة هذه المساهمة وفقاً لأحكام هذه الفقرة وتطبق عليها الأحكام المتعلقة بالضريبة بما في ذلك إجراءات التدقيق والتقدير والتحصيل ومراحل الطعن وغرامة تأخير الدفع.
- 3- يتوقف الاقطاع للقرفة (و) من هذه المادة في حال بلوغ الدين العام النسبة المسموح بها بموجب قانون الدين العام وإدارته الساري المعمول.))

يتضح ما يلي :

- 1- إن مفهوم "المساهمة الوطنية" الموضح في الفقرة (و) من المادة (11) من قانون ضريبة الدخل رقم (34) لسنة 2014 وتعديلاته يعني "إيراد /مساهمة" فرضها القانون لحساب خاص في الموازنة العامة ولا يوجد نص على اعتبارها ضريبة .
- 2- إن مفهوم "المساهمة الوطنية" الموضح في الفقرة (و) أعلاه لا ينسجم مع مفهوم "الضريبة" لأن "ضريبة الدخل" واجب والتزام قانوني دون تحديد غاياتها أو مدتها طالما تحقق دخل خاضع للضريبة، في حين "المساهمة الوطنية" هي مفروضة بموجب القانون ولهدف محدد حيث تم ربطها ببلوغ هدف معين وهو بلوغ الدين العام النسبة المسموح بها بموجب قانون الدين العام وإدارته الساري المعمول حيث في هذه الحالة يتوقف الاقطاع لهذا الحساب، وهذا المفهوم للمساهمة الوطنية لا ينسجم مع مفهوم ضريبة الدخل المرتبطة بتحقيق ربح .

3- إن ما تضمنه البند (2) من الفقرة (و) من المادة (11) من القانون المشار إليه أعلاه بتطبيق
الأحكام الإجرائية الخاصة بضررية الدخل على المساهمة الوطنية لا يضفي صفة ~~الضررية~~
على مفهوم المساهمة الوطنية .

بناء على ما تقدم نؤكد الأحكام أعلاه .

مدير وحدة الرقابة الداخلية

عبد القادر المصاوي

مدير مديرية ضريبة المؤسسات المسجلة في
المناطق التنموية والمناطق الحرة

جمال السعدي

مدير وحدة الشؤون القانونية

فاتن الصباغ

مدير مديرية كبار المكلفين

سطام العوران

مساعد المدير العام

للعمليات والتنفيذ

وصفي الطراونة

مساعد المدير العام

للسشون الإدارية والمالية

د. محمد الكايد

مساعد المدير العام

لشؤون التخطيط والتطوير

دوليد بواعنه

المدير العام

حسام أبو علي

مستشار المدير العام

رغد عكروش

مطر حمزة